الاشكال علي الامام ايضا لبطلان ما زعمه من بديهة التصورات فاذا
التزم فيما ذهب اليه قوي الاشكال عليه قوله ليس جميع التصورات
بديهيا والا احتجنا الي نظر فيه بحث لان معني البديهة ما لا يحتاج الي نظر
فيتحد المقدم والتالي والجواب ان المعتبر في البديهي عدم احتياج
التصور وفي التالي عدم احتياجنا فيه وهما وان كانا متلازمين لكنهما
متغايران فان الاول عبارة عن توقف حصول العلم علي نظر والثاني
عبارة عن توقف التحصيل اياه عليه قوله قال بعض الافاضل
في توجيه هذا التفسير حاصله انه اطلق الجهل واراد المقرون بالكامل
اعني المحوج الي النظر بناء علي ادعاء ان غير المحوج ليس جهلا ولم يرد ان
هذا القيد اعني المحوج يقدر ههنا او سوى يرد عليه ان المقدر يكفي
المذكور ولا يحتاج كما كثر ولعله لاجل هذه الدقيقة قال فليتامل
قوله فان تم تم الكلام والا فلا فيه نظر لان الدليل يتم علي تقدير
انتفاء اكتساب التصور من التصديق وبالعكس سواء كان ممتنعا او لا
اذ علي تقدير انتفائه يكون التصورات والتصديقات بطريق الدور او التسلسل
قطعا واعلم انه لا يتم برهان علي امتناع اكتساب التصور من التصديق
وبالعكس وان لم نطلع علي ذلك الاكتساب قال الشيخ في الشفاء في اول
فصل موضوع المنطق ليس يمكن ان ينتقل الذهن من معني واحد مفرد الي
تصديق شيء فان ذلك المعني ليس حكم وجوده وعدمه حكما واحدا في ايقاع
ذلك التصديق فانه اذا كان التصديق يقع سواء فرض المعني موجودا او
معدوما فليس للمعني مدخل في ايقاع التصديق بوجه لان موقع التصديق
هو علة التصديق وليس يجوز ان يكون شيء علة لشيء حالتي وجوده وعدمه
فلا يقع بالمفرد كفاية من غير تحصيل وجوده او عدمه في ذاته او حاله فلا يكون
مؤديا الي التصديق بغير شيء اذا قرنت بالمعني وجودا وعدما فقد اضفت
اليه معني اخر واما التصور فانه كثيرا ما يقع بمعني مفرد وذلك كما يتضح لك
في موضع في قليل من الاشياء او مع ذلك فهو في اكثر الامر ناقص روي
لا الموقع للتصور في اكثر الاشياء معان مؤلفة اقول فيه بحث
اما اولا فلان هذا الدليل منقوض بافادة المفرد التصور اذ يجري فيه ماذكر

بعينه

بعينه من انه ليس حكم وجود هذا المفرد وعدمه واحدا في ايقاع التصور
اذ لو كان التصور يقع سواء كان المفرد موجودا او معدوما فليس له
مدخل في ايقاع التصور لان موقع التصور علة التصور وليس يجوز كون
شيء علة شيء في حالة عدمه ووجوده فلا يقع بالمفرد كفاية من غير
تحصيل وجوده او عدمه في ذاته او في حاله فلا يكون المفرد مؤديا
الي التصور من غير اقتران معني اخر به مع انه اعترف بان التصور كثيرا ما
يقع بمعني مفرد واما ثانيا فلانا نقول هذا المعني بحسب وجوده في
الذهن موقع التصديق وليس وجوده في الذهن امرا معلوما بالفعل
منضما اليه حتي يلزم تركبه كما ان المفرد الموقع للتصور ولا يكون الشيء
علة لشيء في حالتي وجوده وعدمه واعلم انه ليس غرض الشيخ ههنا
اقامة الدليل علي امتناع اكتساب التصور من التصديق فان المفرد
اخص من التصور بل غرضه اثبات انه لا بد في كاسب التصديق من
التاليف كليا وفي كاسب التصور في اكثر المواد ويرد عليه ما ذكر
قوله علي ان البيان في التصورات يتم بدون ذلك اه قد يقال
البيان في التصديقات ايضا يتم بدون ذلك لان الاكتساب التصديق
من التصور علي تقدير جوازه يتوقف علي التصديق بالمناسبة بين ذلك
التصور والتصديق المطلوب ضرورة ان الاكتساب مطلقا انما يكون
من مباد مناسبة له ولا بد من العلم بالمناسبة ينتهي الحركة الاولي
ويتصور الترتيب الاختياري لحصول المطلوب اذ لو كان نعلم ان تلك
المبادي مناسبة للمطلوب لم ينقطع الحركة الاولي عندها ولم يكن ترتيبها
لاجل حصوله وفيه بحث لانا لا نسلم ان انقطاع الحركة والترتيب يتوقف
علي التصديق بالمناسبة لجواز ان ينتهي الحركة الي معلومات يشك في
انها مناسبة للمطلوب ويكون مناسبة في الواقع فيرتبها الامتحان
فيحصل المط كما ان فاقد الماء قد يشك في وجود الماء في موضع فيسعي
في ذلك الموضع ويصل الي الماء لا يقال لا بد لا يدخل هذا في تعريف الفكر
لان هذا الترتيب ليس لاجل التادي الي المجهول لانه ما لم يعلم ترتب
غاية ما علي فعل لا يكون الفعل لاجله تلك الغاية بل يكون لامر اخر

Copyright © … University